

سياسة جمع التبرعات

	رقم الإصدار : ١ / ٠.
	تاريخ الإصدار :
	عدد الصفحات : ١٨

اعتماد	مراجعة وتدقيق	إعداد
الاسم: د. سليمان عبدالله أبا الخيل	الاسم: عمر عبدالعزيز العليان	الاسم: عبدالكريم اليوسف
المنصب:	المنصب: المدير التنفيذي	المنصب: إدارة الموارد البشرية
التوقيع:	التوقيع:	التوقيع:

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية .

البيان

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن:

- ١- تلتزم، في جميع .عمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية
- ٢- يعتبر مجلس إدارة الجمعية .أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال . وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال،
- ٣- لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا بكرامته
- ٤- تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من .كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء،
- ٥- الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم
- ٦- تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها
- ٧- تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة
- ٨- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط .



آلية جمع التبرعات:

- ١- لا يتم جمع أي تبرعات نقدية بأي طريقة كانت
- ٢- توجد لدى الجمعية حسابات مخصصة. لكل مشروع حساب خاص به في البنوك المحلية ، متاحة للمتبرعين فيها الصدقات والزكوات.
- ٣- طلب دعم المشاريع والبرامج من المؤسسات المانحة، والمسؤولية المجتمعية بالشركات، يكون حسب نظام المنح المتبع لدى المؤسسة أو الشركة المانحة، وبما لا يخالف الأنظمة الأساسية.
- ٤- جمع التبرعات عن طريق الرسائل النصية عبر حساب الصدقات . وقد تم - الحصول على موافقة بذلك.
- ٥- عدم طلب التبرع بالأجهزة المستعملة، وإن وصل الجمعية تبرع عيني مستعمل فيتم التعامل معه بالقبول وتحويله لشركاء الجمعية لتعقيمه وحفظه.





جمعية الخدمات الصحية بالقصيم
Qassim Association
For Health Servies



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية
رقم التسجيل: ٨٦٨

قرار اعتماد

بعد الإطلاع على سياسة جمع التبرعات، وبعد مناقشتها واعتمادها في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ١٣ وتاريخ ٢٠١٨/٧/١٦ .
وبناءً على صلاحياتنا يقرر ما يلي:
المادة ١: تعتمد سياسة جمع التبرعات بالجمعية وفق الصيغة المرفقة.
المادة ٢: يتم العمل بهذه اللائحة بدءاً من تاريخ اعتمادها.
المادة ٣: تلغى هذه اللائحة كل ما يتعارض مع نصوصها من لوائح أو قرارات أو تعليمات سابقة بخصوص الرواتب والأجور والبدلات النقدية.
مادة ٤ : يتم تبليغ بنود هذه اللائحة لكافة موظفي جمعية الخدمات الصحية بالقصيم
مادة ٥ : المدير التنفيذي مسؤول عن تطبيق بنود هذه اللائحة.
مادة ٦: كل ما لم يرد به نص في هذه اللائحة فيما يتعلق بالرواتب، يتم الرجوع فيه إلى نظام العمل الصادر عن وزارة العمل في المملكة العربية السعودية.

رئيس مجلس الإدارة

د. سليمان بن عبدالله المهنا أبا الخيل



الرمز البريدي : 51411
ص.ب: 57

@seha_org_sa



info@sech.org.sa



٠٥٥٤٣٢٧٧٥٧



www.seha.org.sa



٩٢٠٠٢٧٧٥٧

